

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

20053 - إذا قدم العشاء وحضرت الصلاة فابدأوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا

عن عائلكم .

(ق) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الآذان باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة (1 / 171) .

ومسلم في كتاب المساجد باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام رقم (64 و 65 و 66) ص (عن

أنس)